[30] عبدا وهو مولاه وأخوه في الدين وايهما مات ورثه صاحبه الا ان يكون له وارث اقرب إليه منه. 14 - باب وجوب نفقة المملوك وان اعتقه مولاه ولا حيلة له ولا كسب استحبت نفقته: واستحباب البر بالمملوك (29034) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا (عليه السلام) وسألته عن الرجل يعتق غلاما صغيرا أو شيخا كبيرا أو من به زمانة و (1) لا حيلة له ؟ فقال: من اعتق مملوكا لا حيلة له فان عليه أن يعوله حتى يستغنى عنه. وكذلك كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يفعل إذا عتق الصغار ومن لا حيلة له. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يحيى مثله (2). (29035) 2 - محمد بن على بن الحسين باسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن آبائه عن النبي (صلى ا عليه وآله) - في حديث المناهى - قال: وما زال جبرئيل يوصيني بالمماليك حتى ظننت أنه سيجعل لهم وقتا إذا بلغوا ذلك إلى الوقت اعتقوا. (29036) 3 - الحسن بن محمد الطوسى في (الامالى) عن أبيه عن

_____ الباب 14 فيه 3 احاديث (1) الكافي 6: 181 / 1. (1) في المصدر زيادة: من. (2) التهذيب 8: 218 / 778. (2) الفقيه 4: 7 / 1. (3) أمالي الطوسي 2: 18. (*) _____